

وقال ان اصلي ان في اصلي بعد هذا وقال لا اصلي مطلقا وقال لا اصلي حتى يخرج الوقت اخرج حتى يصلي اي يخرج وقت الصلاة واحدة فان خرج الوقت ولم يصليها اي تملك الصلاة الواحدة قتل بالسيف بالكلية المعهود ولا يعاقب بغيره ولا يهني في غير موضع القتل ولا يقتل استر ابل بعد اوله ويضرب فان تم بغيره قتل جمل الاضرب وضربا منه القتل بالغايبته ولقد هب جلد فيه **ومل القتل** ان يكون في الزكاه اخذت منه كرهنا وجره وان اوى زكاه الى قتله لانه من الضارة واخذ من كذا من الزكاه لا تقتل اي بنية لظهورنا فان بين الاكراه وبين الضرب **ومن ترك الحج الواجب فالله حسيبه** يتيمم منه فلا يترحم له يقتل ولا يعلمه ثم في عمده ثم وطه وجوب الحج ويظهر بان هذا مباح في العمارة بالانواع التي احسب **ومن ترك الصلاة** الضروية **بجهد** الهالكين بها او لوجوب تيممها كالركوع والسجود او جحد غير تيمم الغرائبي كالجحد والسجود بالحرمة او حرمة ما جعل الله **فان لم يتدبر يستتاب** تلك آياته فان لم يتب قتل لغيره جمل الاضرب عليه ولا يهدون في مقامه بالسيف ولا ترضه ورثته ويؤنونه انه يجعل الله **ومن سب من سب** الهالكين

البايعين والعياذ بالله تعالي سيدنا محمد رسول الله صلي الله عليه وسلم او عاينه او اخوته نفسيا فقتل احدا اذ تاب لا كفر اعاني المصطفى وهذا لا يقبل بوجه سواء كانت نوبته بعد الخديرة عليه او جاتا فيما من قبل نفسه لانه جحد وجب فان سقطه المويج وما اذا لم يتاب فان قتلته يكون ككفر وكذا لما حكم من سب احدا من الانبياء او اولادهم صلوات الله عليهم اجمعين او يعبد كتابا من كتبهم المخزنية ومن سب من احبب في نوبته كاخضر والعتيق فكل يكافى كشد يدا ولا يقتل **ومن سب** صلي الله عليه وسلم من اهل الذممة بغير ما به يقتل **او سب الله** من سب النبي صلي الله عليه وسلم فهو المقتل على ما اصرح به **ج** ومتى علمه صاحب الحنك وقال ما قاله ابو الجهم عيسى بن مسلم متكا بسبه بغير ما به يقتل يقول قول قيس او يقول بسباني وما به يقتل يقول ساحر او يقول اليهودي ليس برسول النبي وانما يقولنا موسى صلي الله عليه وسلم انما رسولنا عيسى ومثاله سبه المبعوث وجعل بغير ما به يقتل يقول غير كرم او غير حكيم ومثاله سبه بما به يقتل يقول تعذبا لانه له ما حبه